



آلية التأكد من استحقاق المستفيد للخدمة

١ . تقديم الطلب

- يقوم المستفيد أو ولي أمره بتعبئة نموذج طلب الالتحاق بالخدمة (حلقات، دورات، برامج).
- يشمل النموذج: البيانات الشخصية، السكن، المرحلة الدراسية، الرغبة في نوع الخدمة.

٢ . التحقق من البيانات

- تطلب الجمعية المستندات التالية (حسب نوع الخدمة) :
 - صورة الهوية الوطنية أو سجل الأسرة.
 - إثبات السكن داخل نطاق الجمعية.
 - إفادة مدرسية أو تعريف من جهة تعليمية (إن لزم).
 - أي مستندات إضافية تدعم الطلب (مثل توصية من إمام مسجد أو جهة تعليمية).

٣ . دراسة الطلب

- تقوم لجنة القبول أو الشؤون التعليمية بمراجعة الطلبات وفق معايير :
 - الجدية والالتزام.
 - أولوية الفئة العمرية أو التعليمية المستهدفة.
 - الطاقة الاستيعابية للحلقات أو البرامج.

٤ . اعتماد القبول

- يُرفع الطلب إلى الإدارة التعليمية لاعتماده.
- يتم إشعار المستفيد بالقبول أو الاعتذار مع توضيح السبب.

٥ . التوثيق والمتابعة

- يُفتح ملف للمستفيد يتضمن كافة المستندات والقرارات.
- تتم متابعة انتظامه وتحديث بياناته بشكل دوري.

ملاحظات تنظيمية

- لا يُشترط الوضع المالي للاستحقاق، بل يُركز على الجدية والالتزام.
- تُمنح الأولوية لسكان محافظة ضمد والمراكز التابعة لها.
- للجمعية الحق في إيقاف الخدمة عند الإخلال بالضوابط السلوكية أو التعليمية.

الاعتماد /

تم اعتماد هذه السياسة بحضور اجتماع مجلس الإدارة رقم ٧ لعام ٢٠٢٥ م يوم الخميس بتاريخ ١٩ / ٣ / ١٤٤٧ هـ الموافق ١١ / ٩ / ٢٠٢٥ م.

